

امارة
عنه لا تنزل اصلا بمجدي
طريق الوصاية فهو
نهى عنها بحجة

لا يولي من طلب الولاية علي الاوقاف من طلب القضاء
لا يقبله **السابع والاربعون** طلب الوصاية **م** **د** **ح** **ك** **ل** **م** **ن** **ي**
ذ رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال يا ابا ذر اني اراك ضعيفا والي احب لك ما احب
لنفسك لا تاقرن علي اثنين ولا تليسن ماليتم وقال
فاضن ان رحمة الله عليه لا ينبغي للرجل ان يقبل الوصية
لانها اخطر مما روي عن ابي يوسف رحمه الله انه
قال الدخول في الوصية اول مرة غلط والثانية حياشة
وعن غيره والثالثة سرقة وعن بعض العلماء لو كان
الوصي عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا ينبغي ان
القطان وعن الشافعي رحمه الله تعالى لا يدخل في
الوصية الا احمق او لص انتهى فلذا قيل اتفقوا الوارث
الثامن والاربعون دعاء الانسان علي نفسه وتوفي الموت

مبالغة علي سبيل
الفرس والتقدير
وذلك لكثرة حقوق
الوصاية بحجة

اي الكلمات التي في
من هذا العان ما كان
والوصاية والوصاية

تتم
١٢٠٠
١٢٠١
١٢٠٢
١٢٠٣
١٢٠٤
١٢٠٥
١٢٠٦
١٢٠٧
١٢٠٨
١٢٠٩
١٢١٠
١٢١١
١٢١٢
١٢١٣
١٢١٤
١٢١٥
١٢١٦
١٢١٧
١٢١٨
١٢١٩
١٢٢٠

با علي صوتي وما هي يا رسول الله عليه السلام قال علي السلام
اولوا امانة وثانيها ندامة وثالثها عذاب القيمة الا من عدل
مع اقربيه **ع** عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال انكم ستقرسون علي الامارة
وسكون ندامة يوم القيمة فمنعت المرصعة وبسة القاطمة
ح **د** **ع** **ز** **ح** **ط** **ي** **ك** **ل** **م** **ن** **ي**
الثالث ما من امير عشرة الا يوتي به يوم القيمة مغلولا
لا يقبله الا العدل **ك** **ل** **م** **ن** **ي** عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه
يرفده ما من رجلا ولي عشرة الا يوتي به يوم القيمة مغلولا يده
الي عنقه حتى يقضي بينه وبينهم ويكون تركها اعز عيدا
وجرم من يصلح لهما غيره والا فغلبه القبول لانها من
كفاية **والسامن والاربعون** **م** **ن** **ي** **ك** **ل** **م** **ن** **ي**
القضاة قال ابن تمام رحمه الله عليه قالوا لا يولي من